

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات للجمعية السعودية الخيرية لرعاية مرضى السرطان بالمنطقة الشرقية



بطاقة السياسة

الهدف من السياسة:

تهدف هذه السياسة إلى توفير إطار آمن وفعال للإبلاغ المبكر عن أي مخالفة محتملة، أو خطر جسيم، أو سوء تصرف قد يضر بالجمعية أو بأصحاب المصلحة (المستفيدين، المانحين، المتبرعين، وغيرهم). كما تهدف إلى طمأنة المبلغين بأن إبلاغهم عن أي من هذه الممارسات سيتم التعامل معه بسرية تامة (ما لم يقتض القانون خلاف ذلك) وبشكل لا يعرضهم لأي مساءلة أو انتقام، شريطة أن يتم الإبلاغ بحسن نية.

نطاق السياسة:

تطبق هذه السياسة بشكل شامل على جميع الأفراد الذين يعملون لصالح الجمعية، ويمكن لأي من أصحاب المصلحة الخارجيين، بما في ذلك المستفيدين، والمانحون، والمتبرعون، وغيرهم من الشركاء، الإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات يتم ملاحظتها.

المعنيون:

جميع منسوبي الجمعية وأصحاب المصلحة الخارجيين.

تاريخ الاعتماد
2025/09/11

جهة الاعتماد
مجلس الإدارة

رقم النسخة
الثانية



المحتوى

العنوان	رقم الصفحة
أولاً: أنواع المخالفات التي تتطلب الإبلاغ	4
ثانياً: ضمانات الحماية للمبلغين	4
ثالثاً: إجراءات الإبلاغ عن مخالفة	4
رابعاً: معالجة البلاغ	5



أولاً، أنواع المخالفات التي تتطلب الإبلاغ

- تشمل الممارسات الخاطئة التي تستدعي الإبلاغ أي انتهاك جنائي، أو مالي، أو إخلال بالالتزامات القانونية، أو التشريعية، أو عدم الامتثال للمتطلبات التنظيمية الداخلية، أو أي تصرف يشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة. تشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:
1. السلوك غير القانوني أو الجنائي (مثل الرشوة أو الفساد).
 2. سوء التصرف المالي (بما في ذلك المطالبات الكاذبة بالنفقات، إساءة استخدام الأصول القيمة، عمليات غسيل الأموال، أو دعم لجهات مشبوهة).
 3. عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استغلال المنصب في الجمعية لتحقيق مصالح شخصية أو لمصلحة أطراف أخرى على حساب مصلحة الجمعية).
 4. الاحتيال المحتمل (بما في ذلك إضافة أو إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).
 5. الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم التحضير لارتكابها، أو التي يحتمل ارتكابها، أيًا كان نوعها.
 6. عدم الالتزام بالسياسات، الأنظمة، وقواعد الرقابة الداخلية للجمعية، أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.
 7. الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهات خارجية مقابل منحها معاملة تفضيلية غير مبررة.
 8. الإفصاح عن معلومات سرية أو حساسة بطريقة غير قانونية.
 9. التلاعب بالبيانات المحاسبية والسجلات المالية.
 10. أي أفعال تهدد صحة الموظفين وسلامتهم أو أمن بيئة العمل.
 11. انتهاك أو المساعدة على السلوك المهين وغير الأخلاقي.
 12. سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات المخولة.
 13. التستر أو التواطؤ فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.

ثانياً، ضمانات الحماية للمبلغين

تهدف هذه السياسة إلى تشجيع الإبلاغ عن المخالفات وتوفير حماية كاملة للمبلغين، وذلك بضمان عدم تعرضهم لأي انتقام، أو إيذاء، أو عقوبة نتيجة لذلك. وتشمل هذه الضمانات:

1. الأمان الوظيفي والاجتماعي: تضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية، ولا لأي شكل من أشكال العقاب، شريطة أن يكون البلاغ قد قُدم بحسن نية، وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة، بغض النظر عما إذا اتضح لاحقاً عدم صحة البلاغ.
2. السرية والحفاظ على الهوية: من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، تضمن هذه السياسة عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون أو أمر قضائي على خلاف ذلك. وسيتم بذل كل جهد ممكن ومناسب للحفاظ على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ. ومع ذلك، في حالات معينة قد يستدعي التعامل مع البلاغ الكشف عن هوية مقدمه، كضرورة الكشف أمام المحكمة المختصة.
3. مسؤولية المبلغ: يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله، وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر. كما يتوجب عليه الامتناع عن إجراء أية تحقيقات شخصية حول البلاغ.

ثالثاً، إجراءات الإبلاغ عن مخالفة

1. التوقيت: يُفضل تقديم البلاغ في أقرب وقت ممكن بعد اكتشاف المخالفة لضمان سهولة وسرعة اتخاذ الإجراءات المناسبة.
2. حسن النية: على الرغم من عدم اشتراط إثبات صحة البلاغ بشكل قاطع عند تقديمه، إلا أنه يجب على مقدم البلاغ أن يكون قادراً على إثبات أنه قُدم البلاغ بحسن نية ومعتقدات صادقة.
3. وسائل الإبلاغ: يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج المرفق لهذه السياسة) عبر:



- العنوان: حي مدينة العمال - الخبر - طريق الملك عبدالعزيز - البرج الفضي .
- البريد الإلكتروني: info@scf.org.sa
- الهاتف المتنقل: +966565665106

رابعاً: معالجة البلاغ

- تُعالج البلاغات الواردة وفق هذه السياسة بناءً على طبيعة المخالفة، وقد تتطلب مراجعة غير رسمية، أو تدقيقاً داخلياً، أو تحقيقاً رسمياً. تُتبع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:
1. إشعار مجلس الإدارة: يقوم المدير التنفيذي، فور استلام البلاغ، بإطلاع رئيس مجلس الإدارة على مضمونه خلال فترة لا تتجاوز اسبوعاً واحداً من تاريخ الاستلام.
 2. المراجعة الأولية: يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق، وتحديد الشكل المناسب لذلك. قد يتم حل بعض البلاغات دون الحاجة إلى تحقيق رسمي.
 3. إشعار مقدم البلاغ: يتم تزويد مقدم البلاغ خلال 10 أيام عمل بإشعار استلام البلاغ، مرفقاً به رقم مرجعي للتواصل والمتابعة.
 4. قرار عدم التحقيق: إذا تبين أن البلاغ غير مبرر أو لا يستند إلى معطيات كافية، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي. يكون هذا القرار نهائياً وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية وجوهرية بخصوص البلاغ.
 5. إحالة البلاغات المبررة: إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة، تتم إحالته إلى اللجنة التنفيذية للتحقيق فيه وإصدار التوصية المناسبة.
 6. مدة التحقيق والتوصية: يجب على اللجنة التنفيذية الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ إليها.
 7. رفع التوصيات: ترفع اللجنة التنفيذية توصياتها إلى رئيس مجلس الإدارة للمصادقة والاعتماد.
 8. الإجراءات التأديبية: يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفقاً لسياسات الجمعية الداخلية وقانون العمل الساري المفعول في المملكة العربية السعودية.
 9. إبلاغ مقدم البلاغ بالنتائج: متى كان ذلك ممكناً، تُزوّد مقدم البلاغ بمعطيات عامة عن أي تحقيق يتم إجراؤه. ومع ذلك، لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها من التفاصيل التي قد يترتب عليها إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر.
 10. التعامل العادل: تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة، ولكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع جميع رغبات مقدم البلاغ.



اعتماد المجلس :

الاسم	المنصب في الجمعية	التوقيع
أ/ مي بنت عبدالعزيز الجبر	رئيس مجلس الإدارة	
د/ عبدالله بن راشد الخالدي	نائب رئيس مجلس الإدارة	
د/ أمل بنت عبدالله العديني	عضو مجلس الإدارة	
أ/ سارة بنت عصام المهيدب	عضو مجلس الإدارة	
د/ عادل بن عبدالعزيز الحمام	عضو مجلس الإدارة	
أ/ عبدالرحمن بن صالح العطيشان	عضو مجلس الإدارة	
أ/ محمد بن عبدالوهاب الزامل	عضو مجلس الإدارة	



شكرًا لكم

